

قرار المجلس رقم 01/أخ /ر م/س ض ب م/2015 المؤرخ في 07 جانفي 2015

المتضمن آجال حفظ وثائق البريد

إن مجلس سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية،

- ◀ بمقتضى القانون رقم 2000 - 03 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 5 أوت سنة 2000 ، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ،
- ◀ بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 24 شعبان عام 1431 الموافق ل 05 غشت سنة 2010، يتضمن تعيين أعضاء مجلس سلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،
- ◀ بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 29 ربيع الثاني عام 1433 الموافق ل 22 مارس سنة 2012، يتضمن تعيين أعضاء مجلس سلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،
- ◀ بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 03 محرم عام 1435 الموافق ل 07 نوفمبر سنة 2013، يتضمن تعيين رئيس مجلس سلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،
- ◀ بمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 04 جمادى الثانية عام 1434 الموافق ل 15 أبريل سنة 2013، يتضمن تعيين المدير العام لسلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،
- ◀ بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01-418 المؤرخ في 05 شوال عام 1422 الموافق ل 20 ديسمبر سنة 2001، المعدل و المتمم، المتعلق بنظام الاستغلال المطبق على كل خدمة من خدمات البريد وكل أداءاته،
- ◀ بمقتضى النظام الداخلي لسلطة الضبط للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية،
- ◀ اعتبارا للضرورة المستجدة في ممارسات السوق البريدية فيما يخص تحديد أجل حفظ بعض الوثائق البريدية،
- ◀ اعتبارا لقرارات الإتحاد البريدي العالمي الذي يوصي في دليل الطرود وكذا دليل بريد الرسائل أنه يجب حفظ مستندات الخدمة الدولية لفترة مدتها ثمانية عشر (18) شهرا على الأقل، ابتداء من اليوم التالي للتاريخ الذي تحيل إليه هذه المستندات،
- ◀ اعتبارا لمداولة مجلس سلطة الضبط للبريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية أثناء الاجتماع المنعقد بتاريخ 07 جانفي 2015 (محضر رقم 02).

يقرر

المادة الأولى:

يحدّد هذا القرار آجال حفظ وثائق البريد.

المادة 02:

وثائق البريد موضوع هذا القرار هي:

- إشعار بالوصول (إثباتات التسليم).

- كشوفات الإرسال.

المادة 03:

حدّد أجل حفظ وثائق البريد المشار إليها في المادة 2 أعلاه بثمانية عشر (18) شهرا.

المادة 04:

يُكلّف المدير العام بمتابعة وتنفيذ هذا القرار.

المادة 05:

يدخل هذا القرار حيز التنفيذ ابتداء من يوم إمضاءه وينشر على الموقع الالكتروني لسلطة الضبط للبريد و المواصلات السلوكية و اللاسلوكية

عن المجلس

الرئيس